

Distr.: General
29 November 2012
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة وضع المرأة

الدورة السابعة والخمسون

٤-١٥ آذار/مارس ٢٠١٣

متابعة نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة
والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة
”المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين
والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين“:
تنفيذ الأهداف الاستراتيجية والإجراءات
الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة،
واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات

بيان مقدم من اتحاد المرأة وتنظيم الأسرة، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تلقى الأمين العام البيان التالي الذي يجري تعميمه وفقا للفقرتين ٣٦ و ٣٧ من قرار
المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣١/١٩٩٦.



الرجاء إعادة استعمال الورق

100113 080113 12-61914X (A)



البيان

اعتمد المؤتمر الدولي للسكان والتنمية المعقود في القاهرة عام ١٩٩٤، برنامج عمل مدته عشرون عاما تناول قضايا السكان والتنمية وبحث العلاقات المترابطة المعقدة بين السكان والنمو الاقتصادي المتواصل والتنمية المستدامة، والتقدم في مجالات التعليم والمركز الاقتصادي وتمكين المرأة. وشدد برنامج العمل على إمكانية حصول الجميع على الرعاية الصحية بما في ذلك الصحة الإنجابية، والأمومة الآمنة، وعلاج الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي، وتوفير الحماية ضد العنف.

وسيكون عام ٢٠١٤ بمثابة سنة الغاية فيما يتعلق بتحقيق الالتزامات التي حددت في عام ١٩٩٤، وتتمثل في تهيئة الفرصة لإجراء تقييم شامل لمبادئ وأهداف برنامج العمل ومستقبله. وتُعد عملية الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وكذلك المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لما بعد عام ٢٠١٤ وجدول أعمال التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ بمثابة عمليات استعراض ترمي إلى تقييم التقدم المحرز في تنفيذ خطط العمل، والأهداف والغايات المقررة في المؤتمرات ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة خلال التسعينيات.

وقد أظهر التحليل القائم على الأدلة للحالة في أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية أن المنطقة قد تخلفت عن الجزء المتقدم التنمية في العالم. فقد أحرزت بلدان أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية تقدما متواضعا جدا في تطبيق الإطار الدولي لمؤتمر السكان والتنمية كأداة لإنشاء هيكل مستدام لحماية وتعزيز حقوق المرأة في المنطقة. ولئن أمكن ملاحظة بعض التقدم في مجال الصحة الإنجابية والحقوق الجنسية (من قبيل انخفاض طفيف في وفيات الأمهات، وزيادة طفيفة في استخدام وسائل منع الحمل وعدم تجريم المثلية الجنسية في معظم بلدان المنطقة، فإن إنجاز الأهداف الرئيسية للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية أبعد من أن يدركه البصر. وكانت الإنجازات غير متساوية وغير كافية كما حدثت بعض الانتكاسات الكبيرة.

وفي التسعينيات اتسمت المنطقة بسلسلة من الاضطرابات الاجتماعية والاقتصادية كان لها أثر سلبي عام على تنميتها. وأسهمت هذه الدينامية بصفة خاصة في تزايد أوجه اللامساواة، التي وجدت أهم تعبير لها في الهوية الجنسانية. وأخيرا جدا شهدت المنطقة إحياء للسياسات الشعبية، والخطاب الأبوي والضغط الديني الأصولية. وقد عرقلت هذه العوامل السياسات العامة التي تعالج إدارة السكان والحقوق الإنجابية.

وفي شتى أنحاء المنطقة، لا نزال نشاهد افتقارا إلى الإرادة السياسية والالتزام من جانب الحكومات فيما يتعلق بوضع وتنفيذ سياسات تتناول الأولويات المحددة في برنامج

العمل للمؤتمر الدولي للسكان والتنمية والالتزامات الدولية الأخرى. ومن وجهة النظر الاقتصادية، شاهدنا تنفيذا عاما للسياسات الصحية التي أوجت بها المبادئ الليبرالية الجديدة التي حولت المرضى الذين لهم حقوق في مجالي الصحة الجنسية والإنجابية إلى مستهلكين يمكنهم (أو لا يمكنهم) دفع تكاليف صحتهم الجنسية والإنجابية. ولا تزال الحالة تزداد ترددا نظرا لسحب تدفقات التمويل الرئيسية من المنطقة.

والآن وبعد حوالي ٢٠ عاما من عقد مؤتمر القاهرة وبيجين، يغدو من الملح أن تصبح الحكومات أكثر وعيا بمواطنيها من النساء واحتياجاتهن وتطلعاتهن. وقد آن الأوان للاعتراف بأن النساء تتأثرن بصورة غير متناسبة بقضايا الصحة الجنسية والإنجابية، وينبغي النظر إلى تحسين نتائج الصحة الجنسية والإنجابية باعتبارها مهمة للغاية بالنسبة للجهود الحكومية لتحسين وضع المرأة، والقضاء على أوجه اللامساواة الجنسانية ومنع ومكافحة كل أشكال العنف ضد المرأة.

وينجم عن انتهاكات الحقوق الإنجابية والافتقار إلى الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية نتائج تدعو للقلق بالنسبة للنساء والفتيات. وتغدو العواقب أشد وقعا عندما تقترب بالتعرض لأي شكل من أشكال العنف. ومن الضروري فهم ترابط هذين المجالين وأنه بإيلاء أولوية عليا للصحة والحقوق الإنجابية، فإن الحكومات تُسهم في منع أشكال مختلفة من العنف ضد النساء والفتيات والقضاء عليه. وبالإضافة إلى ذلك، فإن برامج التثقيف الجنسي الشاملة تمنح المراهقين معرفة لا بشأن أبدانهم والشؤون الجنسية والصحة فحسب، بل وتؤدي أيضا دورا حاسما في تقوية عزيمة الشباب وتساعدتهم على إدراك الحالات الخطيرة بسهولة من قبيل التحرش أو العنف الجنسي. ويعد عدم كفالة تمتع النساء بحقوق متساوية لكي تقررن بحرية ومسؤولية ما يتعلق بعدد الأطفال والمباعدة بين الولادات، والحصول على المعلومات، والثقافة، والوسائل التي تمكنهن من ممارسة تلك الحقوق، شكلا من أشكال التمييز ضد المرأة على النحو المحدد في المادتين ١٢ و ١٦ (١ هـ) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ومن شأن التحديات المتعلقة بضمان الحصول في الوقت المناسب على خدمات تنظيم الأسرة، بما في ذلك المشورة، والمجموعة الكاملة من وسائل منع الحمل، التي تشمل الوسائل العاجلة لمنع الحمل، والرعاية قبل الولادة، والإجهاض القانوني، أن تزيد بصورة كبيرة من حالات ضعف الفتيات والنساء، وتعتبر هيئات حقوق الإنسان الدولية تلك الحالات بمثابة انتهاكات لحقوق الإنسان، فالحرمان من الوسائل العاجلة لمنع الحمل وخدمات الإجهاض القانوني تؤثر بصفة خاصة في الناجيات من العنف.

ومع الأخذ في الاعتبار بأن برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية يحدد المنظمات غير الحكومية باعتبارها وسيلة مهمة وفعالة للتركيز على المبادرات المحلية والوطنية ولتناول الشواغل الملحة المتعلقة بالسكان والبيئة والمجرة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإننا الذين نمثل منظمات من أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية التي تضم ممثلين عن منظمات المجتمع المدني بما في ذلك منظمات النساء والرجال والشباب والأشخاص الذين يعانون من متلازمة نقص المناعة البشرية/الإيدز والسحاقيات، والمثليين، ومزدوجي الميل الجنسي، ومغايري الهوية الجنسية، واللوطيين، واللامتقيين من الميل الجنسي، والمخنثين، والمشتغلون في مجال الجنس، والمنظمات الدينية، والشبكات والمنظمات الأخرى في شتى أنحاء المنطقة؛ ندعو حكوماتنا إلى القيام بما يلي:

(أ) الاعتراف بالالتزامات المقبولة في عام ١٩٩٤، ولا سيما الوعد بتعزيز وتحقيق التنمية المستدامة من خلال جدول أعمال للصحة والحقوق الجنسية والإنجابية وتنفيذها وتعزيزها، والاعتراف بدوره الحاسم في تحسين وضع المرأة، والقضاء على أوجه اللامساواة الجنسانية ومنع ومكافحة جميع أشكال العنف ضد النساء والفتيات؛

(ب) تجديد التزامها بتوفير حصول الجميع على التثقيف الجنسي الشامل كتدبير وقائي فعال مجرّب؛ وإتاحة المجموعة الكاملة من وسائل منع الحمل، بما في ذلك الوسائل العاجلة لمنع الحمل؛ وتشجيع استخدام الرفالات، بما في ذلك الرفالات الأنثوية، كوسيلة مزدوجة للحماية؛ وضمان الحصول إلى المجموعة الكاملة من خدمات الإجهاض والرعاية بعد الإجهاض؛ وإتاحة وضمان المجموعة الكاملة من الخدمات الطبية التي تحول دون وفيات الأمهات، ولا سيما توفير الرعاية لعمليات الولادة الطارئة في مرافق مجهزة بصورة مناسبة؛ وتوفير المجموعة الكاملة من الخدمات لتحديد ومعالجة الناجيات من ضحايا العنف الجنساني؛ والتصدي لمسألة الأمراض المنقولة عن طريق الاتصال الجنسي؛ وحالات نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز، وحالات السرطان الإنجابية، وزيادة الوعي بمسؤولية الذكور في مجال الصحة الجنسية والإنجابية، فضلا عن بدء تدابير لمكافحة الوصمة والتمييز عند محاولة الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية والحقوق المتصلة بهما؛

(ج) تمويل تلك الخدمات الطبية والمنتجات الصيدلانية تمويلا كافيا بغية التقيّد بمبدأ الحصول على الرعاية الصحية، على قدم المساواة فضلا عن ضمان حق الفرد في الحصول دون تمييز على الرعاية الصحية؛

(د) ضمان تنفيذ السياسات المتعلقة بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية من خلال ضمان أداء الأنظمة الصحية لعملها وتوفير ميزانيات كافية وتدريب الموارد البشرية، وتوفير التدريب والمناهج المستكملة للفنيين الصحيين؛

(هـ) توفير التوجيه لسياسات وحقوق الصحة الجنسية والإنجابية مع وجود تحليل مشترك بين القطاعات وإرساء ذلك على قاعدة بيانات بشأن مؤشرات الحقوق الإنجابية؛ ودمج السكان المهمشين، ولا سيما مجتمعات الروما المحلية، واستخدام مُدخل بحثي نوعي بما يضمن جعل تلك السياسات ملائمة باستمرار؛

(و) تنفيذ استعراضات السياسة العامة الأساسية استناداً إلى نماذج حقوق الإنسان، بما يضمن أن يكون الاعتراف بالصحة الجنسية والإنجابية باعتبارهما من حقوق الإنسان، وأن تلتزم الحكومات بتلبية ذلك، بصرف النظر عن المناخ الاقتصادي أو التغيير السياسي؛

(ز) ضمان خلو السياسات والبرامج والخدمات في مجال الصحة العامة وفيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية المكتسب، من الوصمة والتمييز وأن تكون مبنية على الالتزام الأساسي باحترام وحماية وتعزيز حقوق الإنسان والمساواة الجنسانية.

وباعتبارنا نمثل منطقة أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية نهب بصندوق الأمم المتحدة للسكان وبشركاء التنمية القيام بما يلي:

(أ) ضمان تعزيز قدرة المجتمع المدني على المشاركة بصورة فعالة مع الحكومات وفي عمليات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لما بعد عام ٢٠١٤ على الصُّعد القطرية والإقليمية والعالمية؛

(ب) تحديد منظمات المجتمع المدني على الصعيدين الوطني والإقليمي المنخرطة في المؤتمر الدولي للسكان والتنمية لعملية الاستعراض لما بعد عام ٢٠١٤ وفي عملية توثيق الدراسة الاستقصائية العالمية؛

(ج) الاشتراك مع منظمات المجتمع المدني في عقد اجتماعات "قبل المؤتمرات" تمهيداً لحضور المؤتمرات المواضيعية (صحة المرأة وحقوق الإنسان) الأمر الذي سيكون مفيداً لتقرير الأمين العام؛

(د) العمل مع منظمات المجتمع المدني بما يكفل التمثيل بشكل له أهميته في الوفود القطرية إلى المؤتمرات المواضيعية وإلى الدورة السابعة والأربعين للجنة السكان والتنمية في عام ٢٠١٤؛

(هـ) الاعتراف بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية باعتبارها قضايا لها أهمية أساسية وحاسمة في أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية ولها أولوية فيما يتعلق بمخصصاتها التمويلية؛

(و) تقديم المساعدة لتعبئة الموارد وتيسير العمليات التقنية المذكورة أعلاه، فضلاً عن تهيئة الظروف التي تضمن الشفافية والمساءلة بالنسبة لجميع مخصصات الميزنة، والمتعلقة بالمؤتمر الدولي للسكان والتنمية.

ويصر اتحاد المرأة وتنظيم الأسرة على الاعتراف الكامل بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية ليس فقط كجزء من الإطار الدولي لحقوق الإنسان، وإنما أيضاً كجزء من الرعاية الصحية الأساسية، التي يمكن استخدامها كأداة لمنع جميع أشكال التمييز والعنف الجنسانيين والقضاء عليها.

وفي الختام، نحث الحكومات والجهات المانحة والمنظمات الدولية على معالجة الحاجة البالغة الأهمية المتعلقة بالتنفيذ الكامل لبرنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية الذي يُعد أساساً لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية للنهوض بوضع المرأة في المنطقة، واتخاذ إجراءات في هذا الصدد.

ويعمل اتحاد المرأة وتنظيم الأسرة كأمانة للشبكة النسائية الأوروبية في أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية التابعة لمؤسسة مكافحة الاتجار بالبشر المعنية بالحقوق والصحة الجنسية والإنجابية.